



أصول الالتزام في القانون المدني الكويتي
(لغير الحقوقيين)
LECTURE HANDOUT # 12

المدخل لدراسة العلوم القانونية
نظرية الحق

محل الحق
Object of Right

د. مشاعل عبد العزيز الهاجري
mashaël@law.kuniv.edu
قسم القانون الخاص
كلية الحقوق – جامعة الكويت

المقصود بمحل الحق

● محل الحق ← ما يرد أو ينصب عليه الحق وقد يكون المحل:

- عمل (هو محل الحق الشخصي)
- أو شيء مادي (هو محل الحق العيني)
- أو شيء معنوي (هو محل الحق الذهني)

1. الأعمال (محل الحق الشخصي):

- العمل ← هو كل النشاط الذي يبذله الشخص سواء بعقله و بجسمه وهذا هو محل الحق الشخصي.
- صور العمل:
 - العمل الايجابي (بناء منزل) × العمل السلبي (كالامتناع عن البناء أو / الامتناع عن الغناء في عقود الاحتكار الفني / التزام بائع المتجر بعدم منافسة المشتري)
 - الالتزام ببذل عناية: هو الالتزام الذي يكون تنفيذه ببذل الجهد للوصول إلى نتيجة معينة دون ضمان تحقق هذه النتيجة فعلاً، فالمهم فيه أن يبذل المدين لتنفيذه قدرًا معقولاً من العناية، أي عناية الشخص المعتاد (كالالتزام بالطبيب ببذل العناية اللازمة لعلاج المريض، فهو غير ملتزم بتحقيق النتيجة وهي شفاء المريض فعلاً). و يمكن للدائن إثبات إخلال المدين بالالتزام بعناية من خلال إثبات أن المدين لم يبذل في تنفيذ التزامه العناية المطلوبة، أي عليه إثبات خطأ المدين. و يمكن للمدين نفي مسؤوليته إما بإثبات أنه قد بذل العناية المطلوبة فعلاً، أو بإثبات السبب الأجنبي الذي منعه من بذل العناية المطلوبة × الالتزام بتحقيق نتيجة: هو الالتزام الذي لا يتم تنفيذه إلا بتحقيق نتيجة معينة هي محل الالتزام (كالالتزام المقاول ببناء بيت). و يتمثل الإخلال بالالتزام بمجرد عدم تحقق النتيجة، فلا يضطر الدائن لإثبات التقصير في مسلك المدين. فإذا أثبت الدائن عدم تحقق النتيجة المتفق عليها، كان خطأ المدين مفترضاً فتقوم مسؤوليته إلا إذا استطاع نفيها عن نفسه بإثبات أن عدم تحقق النتيجة يرجع إلى سبب أجنبي.
- شروط العمل الذي يعتد به القانون:
 - i. أن يكون العمل ممكناً
 - ii. أن يكون العمل معيناً أو قابلاً للتعيين
 - iii. أن يكون العمل مشروعاً

2. الأشياء (محل الحق العيني):

- الشيء ← هو كل ماله كيان مستقل عن كيان الأشخاص سواء كان هذا الكيان:
 - مادياً يدرك بالحس (كالنبات والجماد)
 - أو معنوياً لا يدرك إلا بالتصور (كالأفكار والاختراعات)
- الشيء لا يكون مالا الا اذا كان يصلح لأن يكون محلاً للحق. ¹فليست كل الأشياء صالحة لأن تكون محلاً للحقوق بل يجب أن تكون غير خارجة عن دائرة التعامل.
- أنواع الأشياء خارجة عن دائرة التعامل:

¹ ويفتقر الشيء عن المال في أن المال هو كل حق له قيمة مالية، أو قابل للتقدير بالنقود سواء كان الحق عينياً أو شخصياً أو معنوياً وسواء أكان متعلقاً بشيء أو بعمل.

- الأشياء الخارجة عن دائرة التعامل بطبيعتها ⇨ كأشعة الشمس وتراب القمر والهواء في الجو، فهذه الأشياء بالرغم من اعتبارها أشياء مادية، إلا أنها تخرج عن نطاق التعامل، لعدم القدرة على الاستئثار بها في مجموعها، ولكن إذا أمكن الاستئثار والحصول على جزء منها بصورة فردية، فإنها تصلح في هذه الحالة محلاً للتعامل، كما إذا حفظ الهواء في أنابيب أو جمعت أشعة الشمس أو مياه البحر.
- الأشياء الخارجة عن دائرة التعامل بحكم القانون ⇨ وهي أشياء صالحة للتعامل بطبيعتها، ولكن المشرع يمنع التعامل بها، ومن قبيل هذه الأشياء التعامل في المخدرات والخمور والأسلحة، والأشياء المملوكة للدولة أو للشخص الاعتباري التي تكون مخصصة للنفع العام بالفعل أو بمقتضى قانون (م23ق: مدني).

○ تقسيمات الأشياء:

- i. العقارات × المنقولات (يرجع أساس تقسيم الأشياء إلى عقارات ومنقولات إلى ثبات الشيء أو عدم ثباته):
 1. العقارات ⇨ "كل شيء مستقر بحيزه ثابت فيه لا يمكن نقله منه دون تلف أو تغيير في هيئته" (م1/24ق: مدني).
 2. المنقولات ⇨ كل ما ليس عقارا (م27ق: مدني).
- ii. الأشياء المادية × الأشياء غير المادية:
 1. الأشياء المادية ⇨ هي الأشياء التي يمكن إدراكها بالحواس كالنقود والعقارات، والسيارات والسفن... بغض النظر عن جسم الشيء سواء صلبا أو سائلا أو غازيا. وقد لا تكون له جسم بتاتا، كالقوة الحرارية أو الكهربائية أو الذرية أو الصوتية.
 2. الأشياء غير المادية (المعنوية) ⇨ هي التي لا تدرك بالحواس وإنما بالتصور والفكر كحقوق المؤلف والمخترع.
- iii. الأشياء القابلة للاستهلاك × الأشياء غير القابلة للاستهلاك:²
- iv. الأشياء الاستهلاكية ⇨ هي ما لا يتحقق الانتفاع بها إلا باستهلاكها أو إنفاقها.
- v. الأشياء غير القابلة للاستهلاك ⇨ هي التي يمكن تكرار استعمالها أكثر من مرة، وأن أدى هذا التكرار إلى هلاكها أو ضياعها أو التقليل من شأنها.
- vi. الأموال المثلية × المال القيمية:
 1. الأموال المثلية ⇨ هي المكبلات والموزونات والمعدودات والذرايعات.
 2. المال القيمي ⇨ هو ما تتفاوت أحاده تفاوتاً يعتد به، أو لا تتفاوت ولكن لا نظير لها في مجال التجارة كالعقارات من الأرض والحيوانات بجميع أنواعها، والأحجار الكريمة من الماس والياقوت والكتب المطبوعة إذا نفذت، والآثار القديمة.

² أساس هذا التقسيم هو مدى صلاحية تكرار استعمال الشيء.

- .vii الأشياء المادية × الأشياء غير المادية:
- .viii الأشياء المادية ← هي الأشياء التي يمكن إدراكها بالحواس كالنقود والعقارات، والسيارات والسفن، بغض النظر عن جسم الشيء سواء صلباً أو سائلاً أو غازياً. وقد لا تكون له جسم بتاتا، كالقوة الحرارية أو الكهربائية أو الذرية أو الصوتية.
- .ix الأشياء غير المادية (المعنوية) ← هي التي لا تدرك بالحواس وإنما بالتصور والفكر كحقوق المؤلف والمخترع.

Russian Petroleum Investor

January 2004, Volume XIII Issue 1

Caspian Investor

January 2004 Volume 7, Issue 1

Pipelines as Immovable Property and Legal Aspects of Establishing Rights to Them

Georgia Pipelines

by Zaza Bibilashvili

...

Under Georgian law, "immovable things include a land plot with its subsoil minerals, the plants growing on the land, as well as buildings/structures firmly attached to land." This definition is further spelled out by the authoritative Commentary to the Civil Code (the "Commentary"), according to which a thing is considered to be "firmly" attached to land if its removal from land requires substantial efforts and expenses, or causes unreasonable damage.

Land Plot Inseparability

What this concept of land plot inseparability then leads to is that, normally, an essential constituent part of a land plot cannot be owned by a person other than the landowner. Moreover, arguably, an essential constituent part of a land plot should not be considered as capable of being subjected to individual encumbrances except for "instances expressly provided by law."

...

The law defines "essential constituent parts" of a piece of property (whether movable or immovable) as those of its constituent parts which cannot be detached without destroying, or extinguishing the purpose of, either the entire property or the constituent part itself. At the same time, the law expressly states that essential constituent parts of a land plot may be those buildings-structures and other properties that satisfy the following two criteria: (i) are firmly attached to the ground (as noted above, this is a criterion that defines immovability of property in the first place); and (ii) are not for temporary use (which temporary use, according to the law, can be contractually determined).

...

On balance, to summarize this discussion, we can conclude more broadly that, a pipeline, whether or not ultimately viewed as an inseparable constituent part of a land plot, represents an immovable property located on the respective land parcels, and should always be subject to a special pipeline-specific legal regime due to its distinct and unique nature.

³ http://ey.com/global/content.nsf/Georgia_E/Articles_-_2004_-_January

تطبيقات – عقد العمل: التزام ببذل عناية أم التزام بتحقيق نتيجة؟

الخبر (1):

رئيس شركة "رينو" الفرنسية ومديرها العام كارلوس غصن يعلن خطته لجعل المجموعة أكثر شركات تصنيع السيارات الأوروبية تحقيقاً للعوائد في إطار خطة بعنوان "عقد رينو 2009"

أعلن مدير عام شركة رينو الفرنسية لصناعة السيارات (Renault) كارلوس غصن عن برنامج طموح يستهدف جعل الشركة "أكبر مصنع فعال" في أوروبا بحلول 2009. و قد صرح غصن بضرورة رفع هامش زيادة المبيعات من 3.2 % عام 2005 إلى 6 % هذا العام، و أضاف أن الشركة تنوي استحداث 26 طرازاً جديداً في محاولة لجلب اهتمام المستهلكين، في غضون السنوات الأربع القادمة. و أوضح أن الشركة تنوي زيادة طاقتها الإنتاجية بنحو 800000 سيارة، من ضمنها 250000 موجهة إلى السوق الأوروبية في عام 2009، وهو ما سيسمح للمبيعات بأن ترتفع إلى نحو 3.3 مليون سيارة.⁴

On 9th February 2006, the President of Renault, Carlos Ghosn presented his "Renault Contract 2009" strategic growth plan, which aims to position Renault in the long-term as the most profitable European generalist automobile manufacturer. On 8th February 2007, the presentation of the financial results of 2006 was an ideal opportunity for an initial review on the progress of the Plan: 2006 was a key year for the Group with the implementation of the new strategy and changes in the organisation, methods and processes. Despite the difficult economic context, Renault met its objectives with an operating margin of 2.56% and achieved progress in the three areas of the plan.⁵



الخبر (2):

إجهاد العمل يتسبب بانتحار ثلاثة مهندسين بشركة رينو الفرنسية

باريس/وكالات: أدى إجهاد العمل في شركة رينو الفرنسية للسيارات (Renault) إلى انتحار ثلاثة عاملين لديها بموقع تكنوسنتر الهندسي جراء زيادة ضغوط العمل. ودفع تكرر حالات الانتحار الشركة لاتخاذ إجراءات لتحسين ظروف العمل. فقد أمر الرئيس التنفيذي للشركة كارلوس غصن مطلع الشهر الجاري بمراجعة ظروف العمل والممارسات التي تتم بالمركز. وقالت الشركة في بيان إنها تعتزم تعيين مدير يضطلع بمسؤولية الإدارة اليومية للمركز الواقع في جويانكور قرب باريس، وإنها تتخذ خطوات أخرى "لتسهيل الحوار والدعم للزملاء". وكانت الشرطة الفرنسية باشرت تحقيقاً أواخر فبراير الماضي عقب وقوع ثلاث عمليات انتحار منفصلة في عدة أشهر. ففي فبراير الماضي عثر على جثة رجل بمنزله وبجانبتها ورقة يرجع فيها السبب وراء إقدامه على الانتحار إلى ضغط العمل. وفي يناير السابق غرق عامل بعدما ألقى بنفسه في بحيرة قرب المركز وفي أكتوبر المنصرم قفز عامل ثالث من نافذة مكتب حيث لقي حتفه. يذكر أن مركز تكنوسنتر يتولى خطة أعمال الشركة التي تهدف لتعزيز المبيعات والأرباح وتقع عليه مسؤولية تدشين 26 طرازاً جديداً حتى عام 2009. وحسب صحيفة لوباريزيان فإن حوالي 10 آلاف فرنسي ينتحرون سنوياً، كما يقدم 140 ألفاً على محاولة انتحار.⁶

التعليق:

كيف يمكن تحويل هذا الرهان المالي المسمى "عقد رينو 2009" إلى أهداف إنتاجية؟ الأمر بسيط: يجد كل موظف نفسه ملتزماً شخصياً بهذه النتائج من خلال توقيعه على المحضر الرسمي للمقابلة الشخصية التي حدد خلالها، مع المسئول الأعلى منه، أهدافه الخاصة به. و يتلقى الموظفون رسائل مسجلة بشكل منتظم، لتذكيرهم بضرورة تقديم البراهين على تعهداتهم بشكل سريع، الأمر الذي يعني أن التقييم المشخصن يمثل ضغطاً مستمراً على الموظفين، دون إفساح المجال لهم لمناقشة التحديات التقنية و الزمنية المقترنة بالنتائج المطلوبة. و خلاصة الأمر، أن خطة "عقد رينو 2009" الإنتاجية قد تكون حولت، واقعياً، الطبيعة القانونية لعقد العمل من التزام ببذل عناية إلى التزام بتحقيق نتيجة.⁷

⁴ <http://tareekalshaab.blogspot.com/2006_02_12_archive.html>.

⁵ <www.renault.com>.

⁶ <<http://almadapaper.com/paper.php?source=akbar&mlf=interpage&sid=17574>>.

⁷ أني نيبو موني، "العمل مكان للعنف و الموت"، *Le monde diplomatique* (الطبعة العربية - الكويت)، يوليو 2007، 29-33 (بتصرف).

Heading for a breakdown⁸

French workers used to be envied, but after suicides at car-maker Renault, unions are blaming US-style methods for shattering the harmony. Kim Willsher reports from Paris.

Kim Willsher, Saturday March 10, 2007



It is generally agreed - with gloating on one side of the Channel and grumbling the other - that French workers have an easier time than their American and British (Anglo-Saxon) colleagues. Now, the harsh world of globalisation, competition and sharp employment practice has hit France hard. For workers such as those at Renault's state-of-the-art design and development Technocentre, near Versailles, this new economic reality has come as a shock, both professionally and personally. It has also brought tragic consequences.

In January, 800 Renault employees joined a silent march in tribute to two colleagues who had committed suicide. Even as they snaked past the ultramodern plant, known as the 'Beehive' for its honeycomb design, their heads bowed, another was reaching the end of his tether. Just over a fortnight later a 38-year-old employee, whose wife and five-year-old son were on holiday, returned home from the Technocentre and took his own life. His was the third suicide at the centre in four months. In less than two years at the Technocentre, five male employees have attempted suicide, four successfully. After the most recent death, the public prosecutor opened a criminal investigation to establish whether working conditions or possible offences such as harassment at Renault were to blame.

Now Renault Technocentre has become a symbol of the malaise in the French workplace, a spreading sickness generally attributed to what are seen as Anglo-Saxon management techniques that put profits before people. There are worse places to work than the Technocentre. This €1bn (£700m) plant, set in 150 acres of landscaped countryside, opened in 1998 and boasts the facilities of a small town including eight restaurants, a bank, a health insurance office and a training school.

Technocentre workers are a world away from the robotic, dehumanising production lines. Not for them the monotony of physically churning out cars. This is where what one French newspaper described as Renault's creative "grey matter" is concentrated: the highly qualified engineers and technicians, armed with the resources for which James Bond's Q would kill, who dream up the cars that will roll off conveyor belts elsewhere. They may be the brains behind the Lagunas, Twingos and Logans, but they have also found themselves at the sharp end of Renault's attempt to reverse its ailing fortunes. One year ago, faced with falling profits, the company's dynamic chief executive officer Carlos Ghosn announced his Renault Contract 2009 revival plan: Renault would launch 26 cars (half new models, the rest versions of existing cars) in three years; double the number being developed annually at the time. It was an "extremely ambitious" plan, he admits, but one vital to the future of Renault and aimed at making the carmaker the most profitable in Europe. Renault unions were less impressed and accused the management of applying quantitative production targets to the creative process.

One year later, the plan is boosting profits and shareholder dividends. It is also blamed for putting workers under intolerable pressure. According to union leaders, alarm bells were ringing well before October last year when a 39-year-old engineer working on Renault's Logan committed suicide at the plant. The gruesome manner of his death, witnessed by dozens of colleagues, left the centre traumatised. A second 44-year-old worker committed suicide in January; his body was found in one of the lakes near the plant. On his computer screen he allegedly left an account of a bitter exchange with the management. Then came February's suicide of a worker described by Renault as "highly valued" for his "human and professional qualities".

⁸ <<http://money.guardian.co.uk/workplacestress/story/0,,2030201,00.html>>.

مسرد (Glossary)

English Term	Arabic Term	Notes
movables	منقولات	<i>immeubles</i>
Immovables; real property	عقارات	<i>meubles</i>
Material thing	شيء مادي	<i>chose matériel</i>
Immaterial thing	شيء غير مادي	<i>chose immatériel</i>
Obligation of care	التزام ببذل عناية	Obligation de moyens
Obligation of result	التزام بتحقيق نتيجة	<i>Obligation de resultat</i>

- Terms indicated in the Glossary are primarily in English. Italicized terms are in French or Latin, unless otherwise specified.

الإطلاع (Supplemental Reading)

1. إبراهيم أبو الليل و محمد الألفي، المدخل إلى نظرية القانون ونظرية الحق (الكويت: جامعة الكويت، 1986).
2. إبراهيم الدسوقي أبو الليل، أصول القانون – الجزء الثاني: نظرية الحق (الكويت: جامعة الكويت، 2006).
3. أحمد سعيد الزقرد، النظرية العامة للحق (المنصور: دار أم القرى، 1993).
4. بدر جاسم اليعقوب، أصول الالتزام في القانون المدني الكويتي، ط 6 (الكويت: جامعة الكويت، 2003).
5. جلال علي العدوي، رمضان أبو السعود، محمد حسن قاسم، الحقوق وغيرها من المراكز القانونية (الإسكندرية: منشأة المعارف، 1996).
6. حسام الدين كامل الأهواني و محمد محمد أبو زيد، فكرة القانون: تقسيم القانون، تفسيره، تطبيقه (القاهرة: دار الإيمان للطباعة والأوفست، 1992).
7. حليلة بلال عبد الله و مصطفى عبد الجواد، المدخل لدراسة القانون (الكويت: مكتبة دار البيان، 2000).
8. خميس خضر، المدخل للدراسات القانونية الجزء الثاني نظرية الحق (القاهرة: مطبعة جامعة القاهرة، 1986).
9. رمضان محمد أبو السعود و محمد حسن قاسم، مبادئ القانون: المدخل إلى العلوم القانونية والالتزامات (الإسكندرية: منشأة المعارف، 1990).
10. عاطف عبد الحميد حسن، المدخل لدراسة القانون: نظرية القاعدة القانونية (الكويت: أكاديمية سعد العبد الله للعلوم الأمنية، 2004).
11. عبد الحميد عثمان الحنفي، المدخل لدراسة العلوم القانونية (المنصورة: مكتبة العالمية، 1992).
12. عبد الحي حجازي، المدخل لدراسة العلوم القانونية: القانون وفقا للقانون الكويتي (الكويت: جامعة الكويت، 1972).
13. عبد الرزاق حسين يس و حمدي محمد عفيفي، دروس في مبادئ القانون (أسبوط: جامعة أسبوط، 1991).
14. عبد المنعم البدر اوي، فتحي عبد الرحيم عبدا لله، أبو زيد عبد الباقي، مدخل للقانون نظرية القانون ونظرية الحق (المنصورة: مكتبة الجلاء الجديد، 1981).
15. عثمان عبد الملك الصالح، النظام الدستوري و المؤسسات السياسية في الكويت (الكويت: مطابع كويت تايمز التجارية، 1989).
16. محمد المرسي زهرة، "العقار بحسب المال: دراسة مقارنة – القسم الأول"، مجلة الحقوق، المجلد 10، العدد 2.
17. ---، "العقار بحسب المال: دراسة مقارنة – القسم الثاني"، مجلة الحقوق، المجلد 10، العدد 3.
18. محمد حسام محمود لطفي و محمد عبد الظاهر حسين، المدخل للدراسات القانونية نظرية القانون (القاهرة: المؤسسة الفنية للطباعة والنشر، 1992).
19. إسماعيل كاظم العيساوي، "ضوابط المثلي و القيمي في المعاملات المالية"، مجلة الشريعة و الدراسات الإسلامية (جامعة الكويت)، العدد 73، السنة 23، يونيو 2008.
20. محمود عبد الرحمن محمد، الطول الشخصي دراسة مقارنة في القانونين المصري والفرنسي (القاهرة: دار النهضة العربية، 1993).
21. مصطفى أحمد عبدا لجواد، الوجيز في مقدمة الدراسات القانونية النظرية العامة للحق (القاهرة: جامعة القاهرة، 1993).
22. موسى رزيق، مدخل إلى دراسة القانون (الشارقة: جامعة الشارقة، 2004).
23. نجيب محمد بكير، موجز محاضرات في نظرية القانون وأحكامه: القانون المدني (القاهرة: مكتبة عين شمس).
24. محمد وحيد الدين سوار، الاتجاهات العامة في القانون المدني: دراسة موازنة بالفقه الاسلامي و المدونات المدنية العربية، ط 2 (عمان: مكتبة دار الثقافة للنشر و التوزيع، 2001)، ص. 248.
25. Barry Nicholas, *The French Law of Contract*, 2nd edn (Oxford: Clarendon Press, 1992).
26. F H Lawson, A E Anton and L Neville Brown, *Amos and Walton's Introduction to French Law*, 3rd edn (Oxford: Clarendon P1).

27. Hossam El-Ehwany and Nader Mohamed Ibrahim, *Introduction to Law*, Part I: The Theory of Law (Beirut: Al-Halabi Legal Publications, 2004).
28. John Bell, Sophie Boyron and Simon Whittaker, *Principles of French Law* (Oxford: Oxford University Press, 1998).
29. *The French Civil Code: Revised Edition as Amended to 1 July 1994*, trans. by John H Crabb (Littleton: Rothman & Co/Kluwer Law and Taxation Publishers, 1995).
30. Walter Cairns and Robert McKeon, *Introduction to French Law* (London: Cavendish Publications Ltd, 1998).
31. J R Trahan, *Louisiana Civil Law: The Law of Obligations*, available online: <http://faculty.law.lsu.edu/jrtrahan/obligations.htm> (October 8, 2006).